. @ 85 @

وقد ثبت في صحيح مسلم عن ابن عمر : أن محمد بن المنتشر سأله عن الرجل يتطيب ، ثم يصبح محرماً ، فقال : (ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً ، لأن أطلى بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك) . هذا لفظ مسلم في صحيحه . وفيه بعده رد عائشة على ابن عمر كما سيأتي إن شاء الله تعالى . .

فحديث يعلى المتفق عليه ، والآثار التي ذكرنا عن بعض الصحابة ، ومنها ما لم نذكره هو حجة مالك ، ومن ذكرنا معه في منع التطيب قبل الإحرام ، ووجوب غسله ، وإنقائه إن فعل ذلك ، ولا فدية فيه عندهم مطلقاً ، وذكر بعضهم : أن المشهور عن مالك : الكراهة لا التحريم . .

واحتج الجمهور القائلون باستحباب التطيب عند الإحرام بما رواه الشيخان وغيرهما ، عن عائشة رضي الله عنها وبعض الآثار الدالة على ذلك ، عن بعض الصحابة رضي الله عنهم . قال البخاري في صحيحه : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن عبد الرحمان بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ، زوج النّبي صلى الله عليه وسلم قالت : كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه ، حين يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت . وفي صحيح البخاري : قبل هذا الحديث متصلاً به من طريق الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو محرم . وقد ذكرنا هذا الحديث في الكلام على التحلل الأول . .

وقال البخاري رحمه الله في صحيحه : حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبد الرحمان بن القاسم : أنه سمع أباه وكان أفضل أهل زمانه يقول : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين ، حين أحرم ، ولحله حين أحل ، قبل أن يطوف ، وبسطت يديها ا ه منه . .

وقال مسلم رحمه الله في صحيحه : حدثنا محمد بن عباد أخبرنا سفيان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمِهِ ، حين أحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت . وفي لفظ لمسلم عنها من طريق القاسم بن محمد قالت : طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، لحرمه حين أحرم ، ولحله حين أحل ، قبل أن يطوف بالبيت . وفي لفظ عند مسلم عنها قالت : كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه ، قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت . وفي لفظ عنها عند مسلم قالت : طيبت رسول الله صلى

ا عليه وسلم بيدي بذريرة في حجة الوداع ، للحل والإحرام .